

الفكر الظاهري العنصري وأثره على انتهاك الحقوق والحرريات

قراءة في التحصيقات المعاصرة في أحداث العراق وسوريا

Racial sectarian ideology and its impact on the violation of rights and freedoms
Reading in contemporary applications in the events of Iraq and Syria

أ. د خضر عباس عطوان - أ.م.د صدام عبد السatar رشيد

كلية العلوم السياسية، جامعة البحرين، بغداد - العراق

ملخص الدراسة:

يتناول البحث بالتحليل التباين في الانتماءات العقائدية في واحدة من البيئات الدينامية لا وهي الشرق الاوسط بعد عام 2003، ان بعض التفسيرات في تلك الانتماءات هي ذات محتوى طائفي-عنصري تدعو إلى الغاء الآخر وانهاء التنوع والتباين في الرأي والاعتقاد، وكيف استخدمت تلك التفسيرات لتعيد تسويق الانتماءات العقائدية وتحولها من كونها حق وحرية للشخص يتبنى ما يريد منها وفقاً لمستوى ادراكه وبما لا يخل بالنظام العام والتعايش السلمي أو يخرج عن محتوى الشرائع السماوية، إلى كونها (التفسيرات العنصرية) الطريق الواجب للنجاة في العالم الآخر وللبقاء في عالم اليوم، اي اعادة تنميط العبادات والحياة وال العلاقات وفقاً لمقاسات تؤمن بها تلك التفسيرات العنصرية من فرض اعتقاداتها أو التسبب بتصفيات جماعية أو فردية أو فرض التهجير القسري والسيطرة على الممتلكات الخاصة لمخالفها رؤيتها بقصد انهاء التنوع.

ومثل هذا التسويق وما ساده من تطبيقات خلال الاعوام القليلة الماضية في العراق وسوريا تسبب بانتهاكات واسعة للحقوق وللحرريات، العامة والخاصة، مما يتطلب تجريم المعتقد العنصري وتطبيقاته، واعادة الاعتبار للنصوص الدينية التي تشير صراحة أو روحياً إلى تحريم الاعتداء غير المسبب، لقوله تعالى: ((وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ)) (سورة الكهف- الآية 29)، وقوله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَذْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ)) (سورة الاسراء- الآية 33).

الكلمات المفتاحية:

الفكر الطائفي، العراق وسوريا، مبدأ التعايش، الحقوق والحربيات.

Abstract In English :

The study examines the differences in ideological affiliations in the Middle East after 2003 and the impact of the sectarian dimension as a racial affiliation that aims at: abolishing the other and ending diversity in society.

The use of belonging to attacks on: rights and freedoms, individual and public, in order to harm the public order and peaceful coexistence, in both Iraq and Syria, because the racist organizations, forced to impose: their beliefs, and carried out acts of violence, and collective or individual liquidation, , And worked to end diversity.

Key words:

Middle East after 2003, ideological affiliations, diversity in society, violence.

مقدمة:

انزل الخالق سبحانه وتعالى الشرائع السماوية بما ينظم العلاقة بين الخالق والمخلوق وييسر على الانسان الحياة وبما يهياً للانفتاح والتعايش وقبول الآخر، وحددت الغاية من وجوده على الارض بقوله تعالى: ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ)) (سورة النوريات- الآية 56)، وقوله تعالى: ((وَإِلَيْ شَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرُكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ)) (سورة هود- الآية 61)، واعطى لكل امة شرعة لقوله تعالى: ((إِلَكُلٍ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلُو شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لِيَبْلُوْكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَيَ اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ)) (سورة المائدة- الآية 48)، وكانت اليهودية وتلاها النصرانية ثم الاسلام، وكانت كل شرعة ترك بعضاً من الاحكام التفصيلية إلى التفسيرات الفقهية لتكون مواكبة للتغير في الاذمنة والامكنة، وتيسير العبادات والمعاملات.

وهي الى جانب تنظيم البعد العبادي الذي يتعلق ويتولى الزمن على نزول الشرائع السماوية، برزت تفسيرات متعددة لكل شرعة، واستخدمت التفسيرات لأغراض تسهيل العبادات والمعاملات، فبعضها تحولت بالشرع إلى طقوس (قسم من الصوفية) وآخرين تحولوا إلى تثبيت الصورة والبيئة التي وجد بها الاسلام دون مراعاة التغيير في الاذمنة والامكنة (قسم من السلفية) وآخرون سعوا إلى تمييع العبادات لتسهيل عملية جذب الأفراد إليها (قسم من الفرق الشيعية)، والمجموعتين الأخيرتين اتجهوا إلى تكفير الآخرين الذين لا يؤمنون بما يعتقدون، الا ان النظر إلى تلك التفسيرات يلاحظ أنها استمرت متعايشة طالما ان الحكم

لم يجرؤ على الخروج عن منهج الشرع حتى في زمن المعارك العثمانية-الصفوية أو في الحكم الشمولي في العراق وسوريا، مع وجود تفسيرات سياسية لفرق حاولت جلب الانتباه إليها تحت عناوين منها (فرق ناجية) وبادوات تعمل على تحويل الاهتمام عن مقاصد وجود البشر على الأرض أو مقاصد الشرائع، وما مطلوب من الإنسان تجاه الخالق سبحانه وتجاه بنى جنسه وتجاه الكون والموجودات الأخرى وتجاه الذات.

وفي العقود الأخيرة اضحت التفسيرات موضع استخدام سياسي بإظهار أن العلاقة بين الاعتقادات ليس الاجتهاد في سبيل تحقيق مرضاعة الخالق سبحانه إنما هي اعتقادات منزلة من الخالق سبحانه وتعالى تتمتع بالقدسية، ومحترمة منه سبحانه وتعالى، وعلاقتها بالاجتهادات والأراء الأخرى إنما هي علاقات صراع صفرية (وجود طرف هو خسارة نهائية للطرف الآخر)، مع محاولات توجيه التفسير ليكون قابلاً لأن يورث بين معتنقي تلك التفسيرات، وإظهار أن المدى الاصولي إنما هو عربي المضمون وان التفسير الشيعي إنما هو فارسي المضمون.

لقد شهد العراق بعد عام 2003، وسوريا بعد عام 2011 اعمال عنف، أغلبها ذات محتوى سياسي واجرامي، لا ان الاتجاه تزايد باستخدام التفسيرات للشرع السماوية بقصد ايجاد مبرر لتنفيذ عمليات انتهاك الحقوق والحربيات بل وتنفيذ جرائم ضد الإنسانية التي تطال جماعات مختلفة اما على اسس اثنية او لغوية او اعتقادية في كل من البلدين، وسعت القوى التي تمارس اعمال العنف إلى اظهار نفسها تحت عنوان إنما مسؤولة شرعاً عن الدفاع عن قيم الشرائع وعن تهيئة الأرض لظهور المخلص أو لتطبيق ما تعتقد أنه شرع ومقاصد الخالق سبحانه وتعالى، على نحو حدث معه تجاوز واضح على قوله تعالى: ((ولَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)) (سورة الاسراء الآية 70)، وتم تجاهل نصوص لا تقبل الاجتهاد كقوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ)) (سورة النحل الآية 90)، فالامر هو بالعدل والنهي هو عن البغي والظلم.

ان ما حصل في العراق وسوريا هو استخدام التفسيرات البشرية للشرع لأغراض سياسية، ومثل هذا الاستخدام انتقل من مضمون حديث الرسول الكريم:(اختلاف أمتي

رحمه) إلى ما يمكن ان نطلق عليه (القراءات السياسية المتحيزة للنصوص السماوية)، والتي لم تكتف بنقل الاعتقاد من صفتة الاعتقادية إلى كونه قضية دم قابل لأن تورث، إنما أصبح الحديث عن التفسير البشري للشريعة السماوية يحمل دلالات عنصرية تسعى لوضع ما يعرف بالفرقة الناجية في مكانة التسيد الاقليمي، بل والعمل على إنهاء وجود الآخر وما بات يعرف بتبييض الأرض من ساكنها تمهيداً لظهور ما يعرف بالمخلص، أو تمهيداً لظهور ما يعرف بدولة الخلافة، حسب المجموعتين العنصريتين التي تؤمنان بالinterpreters المتناقضين. وتسببت القراءات المتحيزة ذات الصبغة السياسية لتفسير الشريعة السماوية بنتائج كثيرة منها:

- 1- تحول الاعتقادات المذهبية إلى تحيز عنصري بإدغام الاعتقاد بالأثنية جزافاً: عربي مقابل فارسي،
- 2- شيوخ القول بتکفير الآخر، وشيوخ اجهادات تدعوا الى تصفيته فرضاً، واصبح يتم التعامل مع معتنقى الاعتقادات الأخرى في نفس الشريعة بصيغة فيما تبرير لانتهاك الحقوق والحريات على نطاق يقع ضمن ما تحرمه الشريعة السماوية والانسانية الدولية منها والمحلية. ان الاشكالية العلمية التي يدور حولها البحث هي:
لماذا تصاعد المد الطائفي بصورة العنصرية المتمثل بصعود التنظيمات التي تعتمد تفسيرات عنصرية منغلقة ومحاولتها فرض نفسها على التفسيرات الأخرى في الشريعة السماوية مهما كان حجم الانتهاك الذي تتسبب به؟
وهذه الاشكالية تدفعنا إلى طرح التساؤلات الآتية:
ما هو حجم التنوع الأثني والديني في الشرق الأوسط، وتحديداً في العراق وسوريا؟
هل استخدمت السياسة لتفسير النصوص السماوية أو لتغليب طرح وجهة نظر محددة على نص ديني؟

كيف ظهرت فكرة الفرقة الناجية، وكيف تطورت عبر التاريخ؟
ما الذي جرى في العراق بعد عام 2003، وفي سوريا بعد عام 2011؟ هل هو صراع على غلبة وتغليب التفسيرات؟ أم هو صراع سياسي؟ وكيف أقحمت التفسيرات الدينية فيه في التعبئة والصراع وتنفيذ الانتهاكات؟ وain موضع الغلبة والعنصرية في هذا الصراع؟

هل تعرف تلك التنظيمات بان تفسيراتها فيها انغلاق وعنصرية؟ وهل تعرف انها تمارس انتهاكات للحقوق والحربيات وجرائم ضد الانسانية ام انها ترى في ممارساتها انها نوع من تطبيق ما تعتقد انه التزام عقائدي؟

ما هي حجم الانتهاكات في الحقوق والحربيات في احداث العراق وسوريا، هل وصل الى مستوى الابادة ام انها انشطة فيها انتهاكات يمكن تبرير الحاجة اليها؟

كيف يفسر الصراع في العراق وسوريا من وجهة نظر دينية؟

ان الاشكالية اعلاه تدفعنا إلى اختيار الفرضية التالية:

تصاعد المد الطائفي بصورة العنصرية في استخدام التفسيرات المنغلقة والشاذة بوصف الاعتقادات ارخص وسيلة يمكن ان تستخدم من قبل القوى السياسية في توجيه الموارد في علاقات صراع سياسي وجذب شرعية من انصارهما كانت اعدادهم لما يمكن ان تقوم به تلك القوى السياسية، ولهذا نجد التفسيرات الاعتقادية الشاذة والعنصرية يعاد تكييفها لخدمة الاجندات السياسية عبر القيام بعمليات ابادة وانتهاكات لا ان تقوم هي بطرح نفسها بصناعة جديدة وحجج منطقية قائمة على الاقناع وليس القسر لتكسب مؤيدین لها او ان تفرض الاجندة السياسية التي تتفق معها.

اما المنهج الذي يعتمد البحث فهو المنهج الاستنباطي.

وسيقسم البحث في ضوء الاشكالية والفرضية المتقدمتين للنقاط التالية:

اولا-التنوع الاثني والديني والسياسي في الشرق الاوسط

يعد الشرق الاوسط منطقة متنوعة اثنيا ودينيا ومذهبيا، واسبابه ان المصطلح هو سياسي وليس جغرافي او قومي او ديني، فالكتابات الغربية تضع فيه مصر وبلاد الشام والعراق وتركيا وايران و(اسرائيل)، اي انها تستقطع جزء من المنطقة العربية ودول الجوار غير العربية (اسرائيل)، وهذا التحديد تضم المنطقة الاثنيات التالية كنسب تقريبية:

- العرب، وعددهم يقارب ال 300 مليون انسان في كل المنطقة العربية، موزعون على عدد كبير من الدول العربية (مع وجود اقليات غير عربية داخلها يصل عددها إلى 90 مليون: الوافدون في منطقة الخليج العربي، والكرد في العراق، والامازيغ في المغرب العربي، والافارقة في موريتانيا وليبيا والسودان والصومال)، وبعض العرب

في دول الجوار يزيد عددهم على 30 مليون انسان، اما عدد العرب في الشرق الاوسط فهو نحو: 150 مليون في البلدان العربية الشرق اوسطية، ونحو 11 مليون في كل من تركيا وايران

- الاتراك، وعدهم يقارب الـ 60 مليون انسان يتركزون في تركيا
 - الاراد، وعدهم يقارب الـ 45 مليون انسان، يتوزعون على اربع دول رئيسة الفرس، وعدهم يقارب الـ 35 مليون يتركزون في وسط ايران
 - الاذريين، وعدهم يقارب الـ 30 مليون انسان يتوزعون بين ايران واذربيجان وتركيا
 - وهناك تكوينات قومية صغيرة تتعايش بين هذه التكوينات القومية الكبرى، ومنها: الشيشان والاشوريون والارمن والتركمان والشركس والالبان والزنج وغيرهم.
- اما دينيا، فان هناك كنسب تقريرية: 90% مسلمون، 5% مسيحيون، 1.2% يهود، 1.1% علويون، 0.08% ايزيديون، 0.02% دروز، 0.01% شبک، 0.01% هرائيون، 0.01% معتقدات اخرى مثل الصابئة، 0.01% مجوس، 0.1% معتقدات وثنية مختلفة، 2% بلا اعتقادات دينية.

اما من حيث العقائد والمدارس الفقهية لأصحاب الشرائع السماوية، فإنها تتتنوع إلى مستويات من الصعب تقدير اعداد الملتزمون من اتباع أو معتنقى كل اتجاه فقهي، فالاتجاهات الفقهية في الشريعة الاسلامية مثلا ظهرت نتيجة التباين في تقدير السندي خارج النص السماوي، والتباين في تقدير السندي في الاحاديث النبوية، والتباين في الوعي نتيجة الامتناع بالحضاريات الاخرى، فظهرت مدارس فقهية تسهل على الافراد امور العبادات والتعاملات في الجزيرة واليمن وال العراق وبلاد الشام ومصر، ثم تحول معتقدو تلك المدارس الفقهية إلى الجمود، بمعنى عدم الخروج على نص التفسير للنص الديني أو النص النبوي أو ما يمكن ان يحكم واقعة مما قيل بشأنها، بمعنى ان من اتي لاحقا لم يعر اهتماما للنص السماوي او لم يستطع مناقشته انما اعطى تقديره لنص التفسير الذي قيل بشأن النص السماوي، وهذا ما اصاب العالم الاسلامي بجمود فكري وعدم القدرة على التجديد ترافقا مع

التراجع السياسي وبداية ظهور عصر العوائل والامارات والممالك التي توزعت على اقاليم شتى في المراحل المتأخرة من العصر العباسي.

ما يهم هنا انه في عهد ظهور المدارس الفقهية، ظهرت آراء متعددة حاولت بعضها ان تبسط الاسلام إلى مستوى فيه تفريط حاد وتهاون بالعبادات، واخرى حاولت ان تغالي في التشدد بوجوب الالتزام بأصل العبادات والمعاملات، وكل تلك الآراء والاجتهادات لم تخرج عن الاصل في الشرائع، الا انها تفسر بكونها اجتهادات تتبادر بين منطقة وآخر بحسب درجة الحراك الفكري والفقهي الموجود، وكانت اكثراً المدن التي تقبلت الحراك هي بغداد، لأنها مركز الخلافة، وتقع عند نقطة التقاء عدد من الاثنيات والثقافات التي تتجه إلى التعارض في تقديم العقل أم النقل، وبعضها كان يسعى إلى ايجاد اسس جديدة تتيح تحريك الامامة من بي هاشم او من قريش الى باقي العرب ومن العرب الى افراد من اثنية غير عربية، وهو ما سمح باتساع نطاق الفقه.

اما اذا ما اتينا إلى سكان العراق وسوريا، فان العراق اليوم يسكن أو يقيم فيه نحو 39 مليون، يتوزعون كنسبة تقريرية:

- 78% عرب، منهم: 45% شيعة، 28% سنة، 5% مسيحيين
- 15% كرد، منهم: 14.5% سنة، و 0.5% كرد افيلي (شيعة)
- 5% تركمان، منهم: 3% سنة، و 2% شيعة
- 0.6% ايزيديون (تكوين اثني-ديني)
- 0.6% شبك (تكوين اثني-ديني من الشيعة)
- اقل من 1% تكوينات اخرى و منهم (ارمن وشركس وشيشان وآشوريون وفرس وزنوج)
- ونسبة صغيرة من الصابئة (تكوين اثني-ديني).

والتيارات الاكثر انتشاراً بين العراقيين هي: التيارات الصوفية (تعبدية طقوسية)، وتيارات الوسطية من السنة والشيعة، بينما التيارات العنصرية من القائلين بالسلفية أو ولادية الفقيه فيما غير متصلين بوجودهما في العراق وحجم اتباعهما قليل جداً قبل عام 2003. بمعنى

آخر ان الاتجاهات أو التيارات التي تظهر توجهها عنصريا لا يتقبل التعايش مع الغير او انه يقوم على اعلاء نفسه على حساب وجود الاخرين يتوزعون بين:

- 1-الاتجاهات القومية العنصرية وهي موجودة بين بعض عرب العراق ولدى اغلب الكرد،
- 2-وبين مسلمين في التيار الاصولي السنوي، و المسلمين في التيار المؤمن بولاية الفقيه (النسخة الايرانية)، والتيار المؤمن بوجوب اظهار المخلص لدى الشيعة.

وخلال المدة اللاحقة على عام 2003 اخذت التيارات العنصرية بزيادة عدد اتباعها في العراق، والاستقطاب جاء نتيجة غياب الدولة وبحث الافراد عن الحماية، اي انه تاثر بالعوامل السياسية وتمكن الولايات المتحدة لاتباع تلك التيارات من الاستحواذ على موارد وعوامل قوة تكفيها لزيادة عدد اتباعها.

اما سوريا، فانه يستوطنها نحو 22.1 مليون انسان، ويتوذعون كنسب تقريبية إلى الآتي:

- 91% عرب، منهم: 71% سنة، 11% علويون، و 1% شيعة، و 1% اسماعيلية، و 7% مسيحيين
- 3% كرد، على المذاهب السنوية
- 2% تركمان، على المذاهب السنوية
- 4% تكوينات قومية اخرى صغيرة منها: الدروز والشركس والشيشان والارمن وايزيديون وآشوريون وغيرهم.

وقياسا بالعراق، فان سوريا تشهد تعايش واستقرار مجتمعي مرتفع، ولا توجد اعتقادات عنصرية قابلة لللحظة في المجتمع السوري، وحتى بالنسبة للعلويون فانهم لا يظهرون اتجاهات عنصرية في التعامل مع الآراء الاسلامية، في حين ان الشيعة في سوريا اقلية صغيرة ومتعايشة مع الوسط الذي توجد فيه.

ثانيا-تاريخ الاستخدام السياسي للقراءات المتحيزة للنص القرآني (الفرقة الناجية)

ان الرجوع للتاريخ للحديث عن الاستخدام السياسي في القراءات المتحيزة للنص الديني ترجعنا إلى حديث الفرقة الناجية، وهو ما جاء عن الامام علي (عليه السلام) حيث قال: (سمعت رسول الله (عليه الصلاة والسلام) يقول: (إنَّ أُمَّةً مُوسَى افترقت بعده على إحدى وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية وسبعون في النار، وافتربت أُمَّةً عِيسَى بعده على اثنين

وبسبعين فرقة، فرقة منها ناجية واحدى وسبعون في النار، وإن أمتي ستفترق بعدى على ثلات وبسبعين فرقة، فرقة منها ناجية واثنتان وسبعون في النار)⁽¹⁾.

واختلف المسلمون في تقدير معنى (الناجي) إلى أربع فرق:

1- منهم من قال انهم الجماعة المعتصمون بالله مهما اختلفوا في الفروع والآراء وعلهم بعض مدارس اهل السنة.

2- ومن قال انهم من كان على رأي اهل البيت، وهم بعض الشيعة، معتدين على تأويل قوله تعالى: ((وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ أَجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَأَتَيَنَ الزَّكَاةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا)) (سورة الأحزاب- الآية 33)، وعدة احاديث ضعيفة اخرجت من سياقها، ومنها مع تحفظنا على ما ورد في نصه قول للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام: (إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر)^(*): كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيما)⁽²⁾.

3- منهم من ترك الاختلاف ولم يغمض فيه، وهم الأغلبية من معتنقي الآراء الفقهية السنية والشيعية.

4- منهم من قال انهم من كان على ما كان عليه الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، ويتشبه به، وهم التيارات السلفية.
وسنكون هنا امام الآتي:

ان الشع نزل هداية ورحمة لكل الانسانية، وجاء بالتوحيد وتنظيم العبادات والمعاملات، واحكم البعض بالنصوص وترك البعض لنصوص عامة، وترك باب التوبة مفتوح، وهو ما يدل على تغليب الرحمة، وان التقوى هي المعيار وليس الدم والانسان، والقرآن فرق بين مسلم ومؤمن وترك تقدير الحكم بالصدق والنجاة اليه وحده سبحانه وتعالى، وعالج بنصوص ما عرف بالحدود، وترك غيرها بين تنظيم السلطات او العقوبات الاخروية.

ان الانزلاق إلى الانحراف بالشريعة الإسلامية والابتعاد عن التطبيق السليم فيها جاء نتيجة اخطاء بشرية ومنها:

1-الابتعاد عن معنى التوحيد، ان الاسلام اجاز قتال غير المسلم أو المسلم المرتد في حالات، وترك ما عداها. الا ان النص العام هو قوله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) (سورة الاسراء-الآية33)، قوله تعالى: ((مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)) (سورة المائدة-الآية 32)، وان من لم يقاتل المسلمين فلا يجب مقاتلته: ((إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنُكُمْ وَبَيْنُهُمْ مِيقَاتٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِيرَتٌ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتُلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَرَفُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوَا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سِبِيلًا، سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُو إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا)) (سورة النساء- الآية 91-90)

2-الابتعاد عن العبادات: الصلاة والصوم والحج والزكاة، وتضييف المدارس الشيعية ثلاثة اخرى: القول بالخمس، والایمان بولاية الامام علي، والعصمة (والثلاث الاخيرات مما استحدث ليس في فترة ما بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام انما في عهد متاخر من الدولة العباسية وتحديدا مع قيام الدولة البوهيمية في القرن الحادي عشر ميلاديا)، وعقوبة الابتعاد هنا اخروية ولم توضع لها حدود دنيوية؛ باستثناءات محدودة جدا في بعض المدارس الشيعية التي ترى ان انكار الامامة كافر.ومما رواه مسلم في الصحيح، عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه، عن أبيه، عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة)، وهو مما أخرجه مسلم في الصحيح، وفي مسندي أحمد وفي السنن الأربع ورد عنه عليه الصلاة والسلام قوله: (العمد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر). ويمكن للسلطات ان قدرت الاحتياج لعقوبة ردع في مواجهة انكار العبادات وفقا لقوله تعالى: ((كُنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِمْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ)) (سورة آل عمران-آلية

(110). قوله تعالى: ((لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَأْوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِلْسَنَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)) (سورة المائدة- الآية 78-79)، اي وفقاً لمنظور يوازن بين درأ المفاسد وجلب المصالح.

3-ابتعاد عن تطبيق التعاملات وفقاً لمقاصد الشرع ورخصه، ان الاسلام يترك تقديرها إلى السلطات، وفيها فسحة اجتهاد كبيرة وفقاً لتبدل الازمان والاماكن، ولا يمكن ان يدخل منها مسلم للقول بتكفير غيره من المسلمين.

ان الآراء الفقهية التي بدأت بالظهور بعد عهد الحكم الراشدي تناولت تبسيط احكام الاسلام، وجعل العبادات والمعاملات تتفق مع نهج الاسلام باختلاف الاحوال، ولم يقل اي من اصحاب الآراء الفقهية المتقدمة انه من الفرقنة الناجية، انما اخذت طروحات الفكرة الناجية تنطلق في الكتابات المتأخرة، ومبعد الاختلاف هنا والانزلاق بالشريعة هي في تصوير بعض الآراء لنفسها انها هي الاحق بتمثيل الخالق على الارض، وان الاحكام الدينية هي ما تقوم تلك الآراء بتصریحه وتنظيمه، بمعنى انها ارادت اقتناع الافراد ان ما طرحوه انما مبعشه ليس الاجتہاد الفكري وليس النص النبوی انما شيء سابق عليهما يتمثل بالإرادة الالهية⁽³⁾، واکثر اوجه الخطورة هنا هي بإعطاء اجتہادات وتصویرها انها نصوص الهیة بوجوب انتهک حق الاخرين في الحياة وحق مصادرة اموالهم والاعتداء على اعراضهم⁽⁴⁾

وتحليل مضمون الانغماس في الترغيب برأي لكسب مؤيدون (جواز التحلل من بعض العبادات أو تخفيتها) والترهيب من الابتعاد عنه (اضافة كلمات أو حذف كلمات عن النصوص النبوية أو اسناد اقوال إلى الـ بيت النبي عليه الصلاة والسلام)، ولد قراءات متحيزة جداً للنصوص في كثير من الاحيان لا يتحملها النص نفسه، لا في سياق ما انزل به ولا في معرض تكملة الآية الكريمة بشكل سابقة أو لاحقة على ما تم استقطاعه من النص السماوي، ولا في روح القرآن الكريم. المشكلة اعلاه تفاقمت في وقت متأخر من العهد العباسي، ثم اخذت بعداً قومياً بتفكك الدولة العربية-الاسلامية وبدأ ظهور الدولة البوهيمية ثم الدولة الصفوية في بلاد فارس، والدولة العثمانية في بلاد الاناضول، لا ان الاختلافات لم تكن لتحول إلى معارك كبيرة على اسس عقائدية انما بقيت تعبر عن محتوى سياسي.

في حين ان القراءات المتجذرة في الجانب الآخر، السني، اخذت تظهر في القرن الثاني عشر الهجري اي بحدود نهايات القرن الثامن عشر، ومن اهم مفكريها ابن تيمية وابن قيم الجوزية، ومحمد عبد الوهاب، ودعوا إلى اصلاح أنظمة الحكم والمجتمع والحياة إلى ما يتتوافق مع النظام الشرعي الإسلامي بحسب ما يرون، واراءهم ترجع إلى مدرسة (أهل الحديث والأثر) وهي متأثرة بأراء واجتهادات احمد بن حنبل، اي أنها ترجع إلى القرن الثالث الهجري، كنوع من الرد على المعتزلة الذين ظهروا في البصرة ودعوا إلى تغليب العقل في قراءة النص الديني.

والواقع ان مشكلة العلاقة بين التيار السلفي والتيار الشيعي ليست متعلقة بالبيت النبوة، اذ يعتقد السلفيون بأن: "آل بيته هم من أفضليات الأمة، اذ يقول ابن تيمية مثلا: ولا ريب أنه لآل محمد صلى الله عليه وسلم حقا على الأمة لا يشركهم فيه غيرهم ويستحقون من زيادة المحبة والموالاة مالا يستحقه سائر بطون قريش، (ويقول ابن تيمية عن قاتل الحسين): وأما من قتل الحسين أو أعان على قتله أو رضي بذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً"⁽⁵⁾. الا ان لهم موقف متشدد من الاضرحة، في حين ان بعض الفرق الشيعية تضع لآل النبي عليهم السلام مكانة تقترب واحيانا تفوق مكانة الانبياء عليهم السلام، بل وتتفوق مكانة النص القرآني وتجعله مرجنا وفقا لاجتهادات التي يمكن ان تفسر ذلك النص.

والواقع ان كلاهما يمثل جنوبا نحو الغلو في تصوير النص وتفسيره، وفي تصوير وتفسير مقاصد الشرع والابتعاد عن الوسطية المتمثلة بن الاعتراف بوحدانية الخالق والعدل واستعمار الارض وقبول قوله ((وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءْ فَأَئْيُؤْمِنُ وَمَنْ شَاءْ فَلَيَكُفُرْ)) (سورة الكهف- الآية 29).

ثالثا-قراءة سياسية لأحداث العراق وسوريا (الاقتتال العنصري)

بعد قرون من التعايش السلمي في العراق وسوريا، ظهر في البلدين تيارات تدعوا إلى تكفير الآخر لما يحمله من اعتقاد وليس لسبب غيره، ثم تحول سريعا إلى اعمال عنف وانتهاك للحقوق والحربيات، واتجهت الفوضى، وحجم انتهاكات في الحقوق والحربيات، إلى مستوى غير مسبوق، في البلدين تمثل بحصول جرائم ابادة وجرائم ضد الإنسانية، وهو ما يحتاج

تحليل لمسببات تلك الاحداث السياسية والاعتقادية والدولية، لكونها اكثراً المسببات المرتبطة بتلك الاحداث.

في عام 2003 سقط نظام الحكم في العراق جراء الاحتلال الامريكي، وتحليل مضمون ذلك النظام يبين انه نظام يستند إلى عدة عناصر وهي: خطاب قومي عربي يساري، وممارسات قبلية مناطقية عائلية، وحكم الفرد المسلط. ولا يمكن القول بوجود منطق الطائفة في عقلية نظام الحكم قبل عام 2003 الا ان افراد ذلك النظام يمثلون كافة مكونات المجتمع العراقي.

ومع التغيير السياسي ونفاد احزاب السياسية المعارضة، تجمع بين هويات متعددة، تتوزع على:

1-احزاب عنصرية، ومنها شيعية، وخرى كردية، والسبب في غياب احزاب العنصرية السنوية عن العمل السياسي هو تصنيف التيارات السلفية باهتماماً ارهابياً

2-احزاب وسطية شيعية وخرى سنوية،

3-واحزاب مدنية.

بعض هذه الاحزاب سعت للحصول على قاعدة دعم من الجماهير، وطالما اتّها وافدة لهذا لجأت إلى اثارة الشارع العراقي بلغة عنصرية وتفكيكه بقصد دفع الشارع إلى دعم تلك الاحزاب، ونجحت في تفكيك بعض البناء الاجتماعي التعايشي سلمياً عبر عشرات القرون، مستغلة:

1-الدعم الامريكي

2-وتمكنها من وسائل الاعلام والسلطة والاموال الكبيرة التي حصل عليها العراق من بيع نفطه

3-والصراع الاقليمي لتوسيع مجال النفوذ في العراق.

وهذه التحولات تسببت باندلاع حوادث متفرقة ذات محتوى طائفي كانت تتسامر باستمرار لضرب التعايش السلمي، مع ضعف واحتياضاً سكوت حكومي وتحفيز امريكي، وصولاً إلى فبراير 2006 عندما بدأ معدل الضحايا من اعمال العنف الطائفي يرتفع إلى مستويات خطيرة لتعبر عن وجود حرب اهلية تقوم بها تيارات عنصرية: قومية وطائفية، وتجري بدعم أو سكوت

حكومي-أمريكي-إيراني-خليجي (بوصف هذه الأطراف هي أبرز اللاعبين في المشهد العراقي)، وصولاً إلى عام 2009 عندما خفت مظاهر التصفيات الطائفية وبنهاية تدريجي. إن واحدة من مقدمات ما جرى في العراق من انتهاكات إنما تمثل بسماح الولايات المتحدة والحكومة العراقية أو تغاضيماً عن:

- 1-فتح الحدود أمام دول الجوار والتغاضي عن دخول المجموعات المتشدد، وبدأ تدفق ما عرف بأنه الحركات (الجهادية) للعراق
- 2-بروز جماعات مسلحة (逊尼派) مختلفة بحجة مقاومة الاحتلال
- 3-إنشاء تنظيمات مسلحة (شيعية)

4-السعى الأمريكي لتمزيق البنية المجتمعية بأثارة النعرات والتركيز على الاختلافات الثانوية. وتغاضت الحكومة العراقية أو سمحت بنشوء تنظيمات مسلحة (شيعية) بلغت عشرات التنظيمات عدد عناصرها بين 150- 200 الف فرد واعتبرتها (ضمنيا) جزء من العملية السياسية، ولم يتم منعها من القيام بإنشاء مقراتهم والقيام بالاستعراض والتجنيد، مما وثقته منظمات حقوقية دولية عديدة، وتخالف مقصود تلك التنظيمات بين من يسعى للسيطرة على أكبر مساحة من الأرض استعداداً لأي احتلال باتخاذ قرار بتفكيك العراق لاحقاً، ومنها من ي العمل على دعم النفوذ الإيراني في العراق، ومنها من ركز على مقاومة الاحتلال الأمريكي، وغيرها. وأغلب التنظيمات الشيعية المسلحة الفاعلة تتبع أيديولوجياً ولاية الفقيه، وتعتقد أن مهمتها التمهيد لظهور المخلص كجزء من واجباتها الاعتقادية، وأغلب تلك التنظيمات لا تنكر هذا الارتباط أو تلك الاعتقادات⁽⁶⁾. وبعض تلك التنظيمات اهتمت بممارسة انتهاكات خطيرة للحقوق والحريات، وجرائم ضد الإنسانية وفقاً لشهادات مختلفة بضمها تقارير منظمة هيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية وغيرهما. وكانت الحكومة تقوم بتصنيف بعض تلك التنظيمات أو انشطتها فقط ب أنها خارجة على القانون.

في حين نشطت بعض الحركات (ال逊ية) المتشدد في العراق، ولعل في مقدمة هذه التنظيمات تمثل بتنظيم القاعدة وفرعاته، الذي يعد من التنظيمات التي صنفت ب أنها إرهابية، وقد سمحت الولايات المتحدة بتدفق تلك الحركات للعراق بقصد تصفيتها في هذا البلد، ولا يوجد رقم تقريري لأفراد أو عدد التنظيمات المسلحة إلا أن أبرزها هو تنظيم

القاعدة وتفرعاته، وبقي التنظيم وتفرعاته محظوظ ويتم ضرب وتصفية عناصره وانشطته، والتيار ينتمي إلى الخط السلفي، وكان يتحرك باتجاه ثلاث مجموعات: القوات والمصالح الأمريكية، والمنكرين لآرائه من العرب السنة، والمصالح الحكومية العراقية والوجود الشيعي، وتم تصنيفه انه تنظيم ارهابي.

ان الشعور الطائفي في العراق يكاد يكون شبه خامل، فالعراق يتتألف من نحو 39 مليون انسان، وكل ما استطاع التيار العنصري المتشدد لدى اتباع التيارات الاعتقادية المختلفة من تجنيد لا يتجاوز 250-300 الف فرد، ولبيان كيفية تقدير تلك الاعداد، نقول الاتي:

أ-لا يمكن الاعتماد على قاعدة الدعم التي صوتت لتلك التيارات في الانتخابات فاغلب التصويت فيه تزوير او انه جاء نتيجة عدم وجود بدائل سياسية مسموح بانتخابها، فالجنوب يهيمن عليه العقل القبلي والتيار الشيعي الوسطي، في حين ان غرب العراق ووسطه يهيمن عليه العقل البدوي والقومي، والتيار الصوفي منتشر في شرق العراق وشماله
ب-ان قدرة التنظيمات الشيعية المتشددة على التجنيد قدرت بين 80-100 الف شخص، في حين ان التنظيمات السلفية المتشددة جندت نحو 50 الف، ونتوقع قاعدة دعم لهم في الوسطين الشيعي والسني توصلهم الى مستوى 250-300 الف.

لقد بدأ الشعور العربي السني بالصعود عام 2012 لعوامل متعددة، وظاهرة مطالبا بالحصول على الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومنع التمييز واقرار المواطنة والمساواة وحكم القانون، وتتبع تلك العوامل يفيد ان هناك ضعف سياسي وانعدام لمركز ووحدة قرار سياسي، وتختفي خلف مركز اقليمي، كل ذلك ادى كنتيجة الى غياب الرضا وانعدام المقبولية لديه، وهو ما ادى الى التساهل مع بروز جيل من التنظيمات المتشددة. اذ يلاحظ ان الحكومة او بعض قواها الرئيسة اعتمدت الخطوات التالية:

- ضرب التظاهرات ووصفها بالإرهاب بدلا من الوقوف على حقيقة ومضمون مطالب المتظاهرين
- التفاوض مع الكرد لاقتاسم مناطق العرب السنة في كركوك والموصل وديالي وصلاح الدين

- العمل على تزوير واسع في الانتخابات النيابية (2014) بمعدل بلغ حسب بعض التسريبات (35% من حجم الاصوات التي اعلن عن مشاركتها بالانتخابات) من اجل تغيير حصة مقاعد الاحزاب في البرلمان والحكومة الاتحاديين. وتسربت تلك الاجراءات بظهور وتمدد تنظيم ما يعرف بـ(داعش) كتنظيم مغالي في التشدد، وخروج عدة مدن من سيطرة الحكومة الاتحادية في يونيو 2014 وحصول انتهاكات حقوقية كثيرة على يد ذلك التنظيم، وجاء الاتجاه الحكومي باعتماد الادوات التالية:

-السماح بتدفق الدعم الاقليمي والدولي

-السماح أو التغاضي عن تشكيل تنظيمات مسلحة (شيعية) وليس منح العرب السنة السلاح لاستعادة مناطقهم، وهو ما سمح بحدوث تصفيات جماعية كثيرة قدرتها جهات حقوقية كثيرة بنحو 100 الف انسان، وحالات غياب قسري قدر فيها عدد المفقودين بنحو 80 الف انسان⁽⁷⁾، مع تدمير واسع للممتلكات ونزوح جماعي كبير، في مناطق العرب السنة، ومسعى لأحداث تغيير ديموغرافي⁽⁸⁾.

ولم تستطع الحكومة العراقية من السيطرة على التطورات التي حدثت لا عبر فتاوى الجهاد الكفائي التي أطلقها المرجع الديني (علي السيستاني) والقوات الامريكية لاستعادة السيطرة على المدن العراقية، وتم خلالها دمج اغلب التنظيمات المسلحة ضمن (الحشد الشعبي). وما زال الى هذا اليوم لم يجر تحقيق ولم تتم محاسبة اي مسؤول حكومي عن اسباب تسليم المدن الى التنظيم الارهابي، رغم ان التسريبات تتحدث عن خطة اقليمية ودولية لانهال المناطق التي انتشر فيها التنظيم الارهابي وتدميرها اشتراك بها اطراف بالحكومة الاتحادية بمنع استخدام القوات العسكرية والامنية لحماية المدن من الخروج عن السيطرة الاتحادية⁽⁹⁾.

اما في سوريا فان الامر بدأ بظاهرة محاكاة احداث ما عرف بالربيع العربي في فبراير-مارس 2011، وكانت مطالب المتظاهرين القيام بإصلاحات سياسية واقتصادية، الا ان الحكومة السورية لم تستجب للمطالب الشعبية وقابلتها بعنف مفرط، وهو ما دفع إلى حصول تطورين ملفتين:

1-تنظيم المعارضة نفسها على اساس سياسي ومسلح وبدعم اقليمي

2-طلب الحكومة السورية من ايران والعراق دعمها بشكل غير مباشر، مما دفع الاولى إلى تنظيم عملية التعبئة وحشد مقاتلين اجانب من عدة دول (العراق ولبنان وافغانستان وباكستان والهند وافريقيا) في تنظيمات مسلحة والعمل كمرتزقة قدر عدد افرادها بين (45-50 الف) عنصر، وقيام قوى سياسية في العراق بتحويل اموال كبيرة عن عمليات وانشطة فساد إلى سوريا لتعزيز قدرة النظام السوري على الصمود.

التطوران اعلاه، جعل الصراع يتحول من محتوى سياسي (سلطة/معارضة) الى محتوى عقائدي، ومن صراع محلي الى صراع دولي-اقليمي متداخل الابعاد: طائفي-حقوقي-سياسي، فالنظام في سوريا صار يتعامل واقعياً كونه يعبر عن هوية وانتماء (علوي)، وبعض قوى المعارضة صارت تدعوا الى هوية وانتماء عقائدي، وارتکب بسبب او تحت عنوان الاعتقادات عدة مجازر جماعية، وانتهاكات واسعة للحقوق والحريات.

ومع تطور المواجهات وتصاعد الانتهاكات الجسيمة ضد الانسانية، كانت الدول الغربية تظهر دعمها لبعض قوى المعارضة السورية، ثم تدخلت روسيا إلى جانب الحكومة السورية بشكل سياسي وعسكري مباشر خريف عام 2015، وتسبب الامر بحدوث تحولات خطيرة في الاحداث السورية، اذ ظهرت تنظيمات (سنية) متشددة، صنفت انها ارهابية، كما توسيعت انشطة جماعات شيعية مسلحة وافدة يتم تنظيم عملها من قبل ايران، وحدثت بسبب انشطة المجموعتين الكبير من التصفيات والابادة والجرائم ضد الانسانية والتدمير للممتلكات وحركة نزوح وهجرة كبيرة، وانتهاك للحقوق والحريات⁽¹⁰⁾ على نحو متضاد كاد يورط كل منطقة الشرق الاوسط فيه في عامي 2014-2015.

ان ما جرى في العراق وسوريا يصنف بأنه:

- على الصعيد الداخلي والإقليمي هو معارك مسلحة لنصرة قراءة سياسية لتسويرات دينية محددة، عبر صراعات تنظمها محاور اقليمية متعددة
- على الصعيد الدولي هو انشطة امريكية-روسية لترتيب نظام اقليمي ملائم، بالاستفاداة من استخدام المجموعات المحلية والإقليمية للقراءات السياسية للاعتقادات بشكل ينفي وجود الآخر.

رابعا- النتائج الحقوقية للأحداث السياسية والاعتقادية المرافقة لأحداث العراق وسوريا
 يعد الإنسان أكثر الكائنات رقياً بتفكيره، إلا أنه أكثر الكائنات ممارسة لانتهاك حقوق الكائنات الأخرى بضمها انتهاك حقوق بني جنسه، وهذا ما جعل الحقوق والحريات موضوع متجدد، نظمته الشرائع السماوية، وكتب فيها الكثير، وتوزع الحقوق الإنسانية يقع في ثلاثة مجموعات هي:

- 1- حقوق السلامة الشخصية التي تتصل بوجود وأمن الإنسان وحريته
- 2- والحريات المدنية التي تقر حرية التعبير والرأي والوجودان والتجمع
- 3- والحقوق الاجتماعية والاقتصادية المتضمنة حصول الشخص على الحاجات الأساسية، والحق في الرقى الاجتماعي.

وتتوزع تلك الحقوق على العناوين التالية: حق الحياة، حق الكرامة، حق الحرية، حق التعليم، حق التملك والتصرف، حق العمل، وغيرها، وإذا ما أتينا إلى تصنيف تلك الحقوق كما تشير إليها النصوص والاجتهادات الفقهية في الإسلام سنجد أنها تتالف من⁽¹¹⁾:

1- حق الحياة، كرم الخالق سبحانه وتعالى الإنسان بأن خلقه في أحسن صورة، وكرمه بإن جعل من بقائه وحياته ضرورة وواجب على البشرية الحفاظ عليها، ولا يقتصر هذا الحق على الإنسان المسلم بل يشمل كل البشر، وهو واجب على السلطات، فمن المحظورات التعدي على حق الإنسان في الحياة لقوله تعالى: ((قُلْ تَعَالَوْا أَتُلِّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ إِلَّا شُرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)) (سورة الانعام- الآية 151). وقال الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام: (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر)⁽¹²⁾، ونجد أن الإسلام اقر مسائلتين:

- إن حياة الإنسان مقدسة، ولا يجوز لأحد أن يعتدي عليها لقوله تعالى: ((مَنْ أَجْلَى ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)) (سورة المائدة- الآية

(32)

- ان الشريعة تحمي كيان الإنسان المادي والمعنوي في الحياة والممات، اذ ذهب الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام في التعامل مع الجثمان: (إذا كفنا أحدكم أخاه فليحسن كفنه)⁽¹³⁾ ، وقال ايضاً في معرض وجوب ستر عيوب المتوفى الشخصية: (لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا)⁽¹⁴⁾ .
- 2- حق الحرية، والحرية نوعان (حرية الشخص الخاصة، والحرفيات العامة)، وال الأولى مصونة لقوله تعالى: ((مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رُبَّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ)) (سورة فصلت- الآية 46)، وقوله تعالى: ((هَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ)) (سورة البلد- الآية 10)، والنوع الثاني من الحرية واسعة ومنها حق الإنسان في اختيار السلطة أو الحكام وحق التجمع والتظاهر وتكون تنظيمات عامة. وحق الحرية تحمل مضمونين:

 - حرية الإنسان مصانة، وهي صفة يولد بها الإنسان لقوله عليه الصلاة والسلام: (ما من مولود إلا ويولد على الفطرة)⁽¹⁵⁾ ، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بموجب ما فرضته الشريعة
 - لا يجوز الاعتداء على حرية شعب أو مجموعة أخرى، وجاء النص القرآني: ((وَلَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ)) (سورة الشورى- الآية 41)، أما في التاريخ الحديث فطرح حق المقاومة، اذ للشعب المعتدى عليه أن يرد العدون، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة.

- 3- حق المساواة، فالأفراد جمیعاً سواسية أمام الشريعة ويفترض ايضاً تساویهم امام القانون، والنبي الراکم عليه الصلاة والسلام يقول: (كلکم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتفوى)، وقوله عليه الصلاة والسلام: (إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَهْلَمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْشَّرِيفُ تَرْكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْضَّعِيفُ أَقْامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنْمِ اللَّهُ لَوْاً فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)⁽¹⁶⁾ ، والمساواة ذات معنى واسع وبضمها اعتماد معيار العدل بين الأفراد جمیعاً بلا استثناء لقوله تعالى: ((وَأَنِ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ)) (سورة المائدة- الآية 49)، ولا يمكن اعتماد تجريم على اسس اثنية أو مذهبية، لقوله تعالى: ((وَالَّذِينَ يُؤْدُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ

يُغَيِّر مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بِهَنَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا) (سورة الأحزاب- الآية 58). ومن واجب السلطات منع أي حالة اعتداء لوجود اختلاف في العقيدة أو الإثنية أو اللون لقوله عليه الصلاة والسلام: (إِن دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَمٌ كُحْرَمَةٌ يَوْمَكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا) ⁽¹⁷⁾

4- حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير، لقوله تعالى: ((لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ)) (سورة الكافرون- الآية 6). وهذا لا ينفي أن على المسلم الدعوة إلى التعاون والعمل الصالح والنفي عن المنكر والظلم لقوله تعالى: ((لِعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذُلِّكَ بِمَا عَصَمَا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)) (سورة المائدة- الآيات 78-79)، وقوله تعالى: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ)) (سورة المائدة- الآية 12)

5- ومنعت الشريعة تدمير البيئة التي يستوطنهما الإنسان أو الأفساد بها، لقوله تعالى: ((قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَهُمْ كُلُّهُمْ وَأَشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)) (سورة البقرة- الآية 60)، وقوله تعالى: ((وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)) (سورة الشعراء- الآية 183)

6- حماية حق الملكية، لقوله تعالى: ((وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)) (سورة البقرة- الآية 188)، ويقول الرسول الكريم: (من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم القيمة إلى سبع أرضين) ⁽¹⁸⁾.

7- حق الكرامة، فالإنسان مكرم لقوله تعالى: ((وَلَقَدْ كَرَمَنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)) (سورة الأسراء- الآية 70)، ومن ثم فلا يجوز امتهان كرامة أي إنسان ولا أي مجموعة ل نوعها الإثني أو الاعتقادي أو للونها.

ان تلك الحقول انما هي منح الهمة، ثابتة بشرط عدم تعارضها مع مقاصد الشرع واحكامه، واهم تلك المقاصد:

1-التوحيد لقوله تعالى: ((وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا)) (سورة الفتح- الآية 13)، وقوله تعالى: ((وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ)) (سورة الانبياء- الآية 25).

2-العدل، لقوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)) (سورة النساء- الآية 58)، وقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَاوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَلَا قَرِبَيْنَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَبَعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا)) (سورة النساء- الآية 135).

3-عدم تعارضها مع مصالح المجموع لقوله تعالى: ((وَإِذَا تَوَلَّ سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَمُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالثَّلْثَلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ)) (سورة البقرة- الآية 205).

ان تتبع الحقوق والحريات التي يتمتع بها الانسان وفقا لأصلها السماوي أو وفقا للإدراك الاخلاقي والانساني، ستجدها هي: " المبادئ الأخلاقية أو المعايير الاجتماعية التي تصف نموذجاً للسلوك البشري الذي يفهم عموما بأنه حقوق أساسية لا يجوز المس بها مستحقة وأصيلة لكل شخص مجرد كونه إنسان؛ بغض النظر عن هويته أو مكان وجوده أو لغته أو دياناته أو أصله العرقي أو أي وضع آخر "⁽¹⁹⁾، وتتبني شرائع دول العالم المختلفة مبادئ صيانة حقوق الإنسان، الا ان الواقع التطبيقي قد يختلف عن النصوص الدستورية والقانونية وهو ما يتمثل بوجود بعض الانتهاكات في حقوق الإنسان، وقد سعت المنظمة الدولية إلى وضع المعايير العالمية التي تضمن إقرار لهذه الحقوق عام 1948 ضمن ما عرف بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تلاه اقرارها للعهدين (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1966) (والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 1966)⁽²⁰⁾.

ان التطور الابرز على صعيد الحقوق والحريات هو:

- 1-ما حصل عام 1990 وما بعده عندما اخذت المنظمة الدولية تشرع لمبدأ التدخل لأسباب انسانية، وصارت تسمح بصدور قرارات بشأنه ضمن الفصل السابع، بوصفها قضايا فيها انتهاكات لحقوق الانسان وتؤثر على السلم والامن الدوليين، تلاه انشاء المحكمة الجنائية الدولية لـإيجاد تجريم قانوني جنائي دولي لأي اعمال ابادة او جرائم ضد الانسانية.
- 2-والتطور الاخر البارز هو ما تعرض له العراق (بعد 2003) ثم سوريا (بعد 2011) من انتهاكات لحقوق الانسان، فبالنسبة للانتهاكات التي حدثت في العراق لم ينظر اليها مجلس الامن ولا المحكمة الجنائية الدولية، فالقوى الدائمة العضوية في مجلس الامن كانت تنظر إلى احداث العراق بوصفه ورطة امريكية، في حين ان الميثاق الاساس للمحكمة الجنائية الدولية لا يسمح بإحالة وضع العراق والانتهاكات فيه إلى المحكمة، لأن الامر يتطلب الاحالة: اما من حكومة العراق، أو من مجلس الامن، أو من اطراف اقليمية عضو في المحكمة ومتاثرة بالانتهاكات التي تحدث في العراق⁽²¹⁾.

لقد وقعت الاحداث في العراق تحت عناوين:

- 1-سياسية، ومضمونها الرغبة بالسيطرة على السلطة أو التأثير فيها، واغلبها تحت تأثير اعتبارات اقليمية وليس محلية
- 2-عقائدية، ومضمونها الرغبة بفرض اطروحات (الفرقة الناجية) على كل العراق، واغلب اطروحات تلك الفرقه بشقيها السنوي والشيعي انما يعود لاعتبارات اقليمية وليس محلية (لان المجتمع العراقي متعايشه سلمياً منذ عدة قرون مضت).

ولقد تسببت تلك الاحداث بحصول انتهاكات جسيمة، يمكن ان نحددها بالاتي:

- تصفيات فردية وجماعية، قائمة على اسس اثنية ومذهبية وسياسية يرقى اغلبها الى مستوى الابادة والجرائم ضد الانسانية لأنها تستهدف انتهاء وجود اعتقدات اخرى.
- تهديد المدار والممتلكات أو الاستيلاء عليها على اسس اعتقادية
- تهجير على اسس اثنية أو دينية أو مذهبية
- التعرض السلبي للحريات العامة والشخصية

وتحليل تلك الانتهاكات بالنسبة إلى المجموعات التي تعنى أفكار اعتقادية وتفسيرات عنصرية، نجد أن المجموعات الناشطة والتي سببت بحصول انتهاكات في الحقوق والحريات في العراق إنما تتوزع على مجموعتين:

1- قسم متشدد من التيار السلفي، والمتمثل بتنظيم القاعدة وتنظيماته التي تفرعت عنه وتبنت منظور عنصري في النظر إلى الآخر المختلف، والغريب أن هذه المجموعات (تنظيم القاعدة وفرعاته) تم تصنيفها باهتماماً إرهابية دون غيرها من المجموعات العنصرية الناشطة في العراق رغم عدم اختلاف الممارسات والنتائج بين كل المجموعات التي مارست العنف في العراق. وهذا التيار وافد وليس متواطن في العراق، لأن الغلبة في العراق بين السنة هو للتيار الصوفي والتيار الحنفي، وكلاهما ليس له موقف متشدد من التعامل مع: القبور والمزارات والبيت وغيرها من الاعتقادات التي يتم تداولها كجزء من الموروث الشيعي، وهذا التيار نشط في العراق بعد عام 2003 على يد تنظيم القاعدة والتنظيمات الأخرى التي نشطت تحت عناوين أما محاربة المصالح الأمريكية أو الشيعة أو كلاهما

2- التيار الشيعي الولي، وتمثله بعض التنظيمات السياسية-المسلحة التي تدعم الحكومة العراقية أو أنها لا تعارضها صراحة، والتي يؤمن أغلبها بفكرة (الفرقة الناجية) ولا تحمل أي وجود لما يخالفها بالاعتقاد، وهؤلاء أما يعتقدون بولاية الفقيه بنسختها الإيرانية أو باهتمام أدوات لإخراج المخلص، وهؤلاء يعدون وافدين على العراق، لأن المدارس الإمامية المتعددة في العراق والتي تقوم على التقليد لا تبني هذا الخط حتى العام 2003 إنما هي متعايشة مع باقي الاعتقادات الأخرى، وإنما نشط التيار الولي بعده بسبب قوة الأحزاب التي انشأتها إيران أو أنها وفت منها للعراق بكافة فروعها ومسمياتها، واستغلت عدم تجريمها بتهمة الإرهاب من قبل الولايات المتحدة.

ان التياران إنما يمثلان اتجاهان عنصريان لأنهما مارسا انتهاكاتهما تحت عناوين عنصرية (محاولة اعمام انه هو من يمثل الفرقة الناجية) وانه يمثل نهج الخالق على الأرض، وان عليه واجب فرض آراء واعتقاداته

اما بالنسبة إلى الانتهاكات التي حصلت في سوريا فإنه بدأ تحت عناوين سياسية رغبة من الحكومة بالاحتفاظ بالسلطة تحت عناوين عائلية وولائية ضيقة، وبعد ان ضعفت الحكومة

عن مسك السلطة وبدأ الانهيار يتتسارع واخذت عدة دول (دول عربية وتركيا) تعمل على دعم المعارضة اخذت ايران تتدخل حماية لصالحها الا انها لجأت الى استخدام شعارات وادوات اعتقادية وهو ما تسبب بتدفق مجموعات كبيرة من المرتزقة على مختلف الاطراف، تورطت فيها مجموعة كبيرة من التنظيمات السياسية والمسلحة العراقية واللبنانية والافغانية والباكستانية والافريقية والخليجية والوسط اسيوية، وحصلت انتهاكات تمثلت بالاتي:

- التصفيات الجماعية والفردية على اسس اثنية ومذهبية
- الاستيلاء أو تدمير الممتلكات
- فرض التهجير والتزوح
- اتسعت الهجرة القسرية
- التطاؤل الواسع على الحريات العامة والفردية

وازاء تلك انتهاكات كان يفترض بمجلس الامن أو المحكمة الجنائية الدولية ان تنظر فيها بمقتضى التحولات التي طرأت بعد عام 1990، الا ان روسيا منعت استخدام الفصل السابع في التعامل مع انتهاكات في سوريا⁽²²⁾.

كما ان المجلس عجز عن احالة ملف انتهاكات إلى المحكمة الجنائية الدولية طالما ان سوريا ليست عضو في المحكمة، وهو ما جعل انتهاكات مستمرة وتورط في رفع معدل انتهاكات كل من الولايات المتحدة وروسيا، كما تورط فيها كل دول الشرق الاوسط وتحديداً الجماعات التي تعتمد بفكرة (الفرقة الناجية).

خامسا-تقييم موقف الشرائع من انتهاك الحقوق والحريات في احداث العراق وسوريا

ان حقوق الإنسان ذات محتوى عالمي تتعلق بعده حقوق، وهي مما اوردناها في النقطة السابقة، ومضمونها متسلسل فهي منزلة من الخالق عز وجل، ودعت إليها الإنسانية مهما كانت الثقافات الموجودة، الا أن منتهي تلك الحقوق غالباً ما يرددون ان ثقافات بلدانهم لا تتحمل تطبيق المقاييس العالمية لهذه الحقوق نظراً لوجود سمات تقليدية في تلك الثقافات ترفع فيها السلطوية والشمولية والمركزية. بل ويطرح أصحاب الفرقة الناجية او القائلين بظهور المخلص ان لديهم واجب اعتقادى منزل بإرادة سماوية مقدسة لا يجب التحلل منها.

وان كل انشطتهم لا يجب مراجعتها او تجريمها لأنها ذات اصل سماوي يفرض عليها تهيئة الارض لافكارها وطقوسها، التي هي اهم من الانسان.

ان النظرة النقدية للرؤى والاطروحات الشمولية تبين انها تحمل في طياتها منظور لتبرير وجودها، وهي رؤى قاصرة تتجاهل ان الانسان خلق وهو حروان الخالق نفسه تسامح مع كل ما دون الشرك، وان الاصل هو النص السماوي وليس التفسيرات التي قيلت بشأن النص السماوي، وان الاغلال الثقافية لاحقة على الحق والحرية.

ان الحق في اللغة هو الشيء الثابت دون وجود اي ريب بشأنه، سواء كان حقا مرتبطا بالفرد او الجماعة. وفي تحليل علاقة الإسلام كشريعة بمفهوم حقوق الإنسان فإن الإسلام كعقيدة وردت تعاليمه في مصدرين وهما: القرآن الكريم والسنة النبوية، وتلك العقيدة تدعو صراحة لما ينص عليه قوله تعالى: ((لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَفْوِيمٍ)) (سورة التين-آلية 4)، وترى ان الجنس البشري من اصل واحد، وأن الاختلاف بين البشر انما اريد به حكمة تتعلق بإيجاد تنوع للتعامل مع الحياة، فالخالق سبحانه ينص على: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذْ قُوْمٌ أَرَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُوا إِنَّمَا تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْزَاقَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (سورة النساء-آلية 1)، وقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَاوَرُفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) (سورة الحجرات-آلية 13).

أن الأساس السماوي الذي قام عليه مفهوم حقوق الإنسان هو تكريم الإنسان، فالرسول عليه الصلاة والسلام قال: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة)⁽²³⁾، فالإسلام يدعو إلى قيم سامية.

وتتبع ما جرى في العراق وفي سوريا يبين ان هناك انتهاكات للحقوق والحربيات بكل ما اقرته الشرائع السماوية والقوانين والمواثيق الوضعية، والتجاوز على النصوص سماوية كانت أو وضعية هي مسائل قابلة للملاحظة⁽²⁴⁾، فالصراع لا يتعدى ان يكون صراع عربي-فارسي بأدوات اعتقادية استخدمت بأسلوب سياسي لا يحترم الخالق ولا الشرائع ولا اي قيم انسانية او معايير اخلاقية.

بل ان التيارات السلفية التي تتبنى خط عنصري وتتبني خط (الفرقة الناجية) لم تذهب إلى تجريم الانتهاكات التي حدثت في العراق وسوريا، كنوع من الانكار لما قامت به التنظيمات المتشددة ضمن نفس التيار من اعمال وجرائم ضد الانسانية. في حين ان التنظيمات الشيعية الولائية المتطرفة قد صادرت الشريعة لتجعلها تحت عنوان (طاعة الولي الفقيه) التي تعفيها من كل مسؤولية ضمن منظور اتكللي، وتلك الطاعة تبطل التمسك بقواعد واصول الاسلام في جرائم الابادة والجرائم ضد الانسانية التي قامت بها.

والاصل هنا ان المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه، فالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام قال: (لا تتحاسدوا ولا تناجشو ولا تبغضوا ولا تدبروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحرقه التقوى هبنا (ويشير إلى صدره ثلاثة مرات) بحسب أمرى من الشرأن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه⁽²⁵⁾. ومضمون الحديث لا يقبل للبس، فالقتل بلا مبرر، واخذ مال المسلم من غير رضاه، وهتك عرضه، أو التطاول على المسلم،.. كلها امور ينهى عنها الشرع، والحديث هو عن مسلم وليس الحديث عن مؤمن، اي من قال بالشهادة، ومن ثم فان تحديد النجاة بمن يتبع رأي مهما فسد أو صلح، ومحاربة من يخالف ذلك الرأي واتهاك حقوقه وحرياته انما هو مما لا يمكن للإسلام ان يقبله.

الخاتمة:

لقد طمس المعنى السماوي للشرع حين ابتعد البعض عن اصولها وزاغ عن قيمها وحين ادعى العصمة لقيمها، فجارت تفسيراته واستبدلت، وهي تتحرك بنوازع سياسية، تتغطى بلباس المقدس، وتدعى انها الفرقة الناجية، وعملت على توظيف اراء وترسيخ قيم، وبهذا تحولت من خدمة الشرائع الى العمل ضده، فعملت على استظهار بعض الافكار والقيم، ووقفت الاجتهاد، واصبحت قيمها فيما سياسية وليس قيمًا سماوية، واستخدمت اكثر الادوات بؤسا وتخالفا من خلال التجھيل والتطرف والتكفير وتجريد الآخرين من صفة الايمان، بل ومن حق البقاء، وهو ما مهد لان يتضخم الصراع في الشرق الاوسط من كون اصوله سياسية-اثنية الى محاولة الباسه الرداء الاعتقادي.

لقد شهدت العقود الاخيرة تصاعدا عميقا في استخدام الشرائع ضمن لغة ومنطق الصراع الص佛ري، الذي يستهدف الكسب، وضمن هذا المنطق يمكن تفسير ما شهده العراق وسوريا من تصاعد لاعمال العنف والتي حاولت مختلف الجماعات المنضوية فيها اعطائهما بعدها دينيا الا ان الطائفية-العنصرية كانت هي العنوان الابرز الذي احتوته.

بينما في متن هذا البحث ان ارادة الخالق شاءت ان الانسان خلق في احسن تصوير، واقررت له حقوق وحريات وفرضت عليه مسؤوليات من قبل الخالق العظيم تحت عنوان الانسانية وقدرة العقل على التمييز، وانه اقر له حقوق كونه انسان، وترك له سلطة تقدير واسعة لممارسة حرياته وفقا لما يعتقد، ونزلت في تنظيم الحقوق والحربيات شرائع عدّة، اختلفت نسبيا في طريقة تناولها للحقوق والحربيات وفقا لمقاصد الشرع.

ان الشرائع لم تكن على منهج واحد، وضمن نفس الشريعة ترك للعلماء والمجاهدين تناول التفصيات التي سكتت عنها الشريعة، وهو ما سمح بظهور مدارس فقهية واسعة، كان التسابق فيما بينها يدور حول تفسير النصوص وتكييف الواقع بما ييسر العبادات والمعاملات، استنادا الى حجج عقلية او غيرها، الا ان البعض سعى الى ادخال العوامل السياسية اما بالقول ان الشرع يجب تثبيته وفقا للبيئة التي نزل بها دون مراعاة التغيرات الاخرى، او من قال انه يمثل الفرقة الناجية استنادا الى تأويل قسري للنصوص او حتى تعمد اضافة فقرات او كلمات الى الاحاديث النبوية لإخراجها عن مقاصدها.

لقد تباين الافراد فقهيا وسياسيا بشأن تلك الشرائع وهو ما سمح بنـ:

1- تبـاين في المدارس الفقهية

2- وظهور من يدعـي انه الاصـلح وانـه النـاجـي برـأـيه وما يـعـتـقـدـ به بشـانـ الشـرـائـعـ السـماـويـةـ، بل وهـنـاكـ من قـالـ انه يـسـتـنـدـ الىـ اختـيـارـاتـ سـماـويـةـ تـعلـوـ حـتـىـ عـلـىـ وـجـودـ الـأـنـبـيـاءـ وـمـاـ جـاءـوـ بـهـ. انـ تـلـكـ التـبـاـيـنـاتـ لمـ تـكـنـ مـؤـثـرـةـ فيـ القـرـونـ الـأـوـلـىـ منـ حـيـةـ الـإـسـلـامـ أوـ الـلـاحـقـةـ عـلـمـهـاـ، الاـ انـهـاـ اـخـذـتـ تـؤـثـرـ فيـ الـعـرـاقـ بـعـدـ عـامـ 2003ـ، وـفـيـ سـورـيـاـ بـعـدـ عـامـ 2011ـ، بـسـبـبـ تـبـيـنـ التـفـسـيرـ السـيـاسـيـ لـلـشـرـائـعـ، وـتـصـاعـدـ الـقـوـلـ انـ الـفـرـقـةـ النـاجـيـةـ لـنـ تـنـتـظـرـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ لـيـثـبـتـ الـخـالـقـ اـنـهـاـ عـلـىـ صـوـابـ، اـنـمـاـ عـلـمـهـاـ اـنـ تـبـيـنـ لـهـاـ عـالـمـ بـلـ آـرـاءـ وـاجـهـاتـ اـخـرىـ، وـبـمـوجـبـ هـذـاـ الـمـنـجـيـ شـهـدـ الـعـرـاقـ وـسـورـيـاـ اـنـتـهـاـكـاتـ لـلـحـقـوقـ وـالـحـرـبـيـاتـ بـلـ وـاعـمـالـ اـبـادـةـ وـجـرـائمـ ضـدـ

الانسانية، قامت بها تنظيمات متعددة وبدعم امريكي-اقليمي، وبذلت في سبيله موارد كان بإمكانها ان تحول العراق إلى بلد مرفه، وان تستمر سوريا بلداً مستقراً.

ان ما تحتاجه المنطقة اليوم هو تجريم الاعتقادات العنصرية التي تقول بالاتي:

1- انها الفرقة الناجية، وليس القول انها ضمن الفرق الناجية، او القول انها فرقة ناجية.

2- او انها تدعوا الى ابادة الاخرين او انتهاك حقوقهم وحرياتهم او تدعوا الى تنميط الحياة

وفقاً لمقاساتها

3- كما تدعوا الحاجة اليوم الى اعلاء قيم: النظام العام، والتعايش السلمي، وجعلهما قيم لا تقبل الانتهاك

4- كما يستدعي ايضاً تقدير واحترام كل التفسيرات العقائدية، وليس الاقتراب من خط ولائي او عقائدي ما

5- منع التجاوز على الحقوق والحريات

6- اعادة تنظيم ممارسات الشعائر، والاتفاق على ترك الاختلاف الى الخالق سبحانه وتعالى

7- الاتفاق على ان الجامع هو المواطن، والمساواة، والعدالة، والقانون المنصف المتفق

عليه، ان اريد استمرار العيش ضمن بلد واحد.

قائمة المصادر والمراجع والحالات:

^١- وهذه الرواية فيها بعض الاختلاف البسيط في الألفاظ، اذ رواه الترمذى (2641) بلفظ: (وَنَفَرُقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي التَّارِيْخِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)، ورواه ابن العربي في "أحكام القرآن" (432)، والألباني في " صحيح الترمذى".

* وجه التحفظ انه لا يمكن ان يقول الرسول الكريم بان اهل البيت اعظم من القرآن الكريم.
علوي بن عبدالقادر السقاف، حديث الثقلين: (كتاب الله وعتري) (كتاب الله وستني)، دراسة حديثية فقهية، موقع مؤسسة الدرر السنوية، على الرابط: <https://dorar.net/article/1716>

2 - ذخائر العقبى / محب الدين الطبرى ص 16 وما بعدها. والتشيع /لغريفى ص 601، وغيرهما.

3 - ان مشكلة بعض الفرق الاعتقادية هو اعتماد تفاسير اما متشدد او باطنية للشريعة والشعائر الدينية، ولاصول الدين والتوحيد، وهو ما تسبب بظهور مشاكل لها في التعامل مع الفرق الاعتقادية الاخرى، فالفرق الباطنية بدأت مع جماعة الكيسانية، التي اهت بعض الالبيت عليهم السلام، وتذهب بعض المجموعات إلى استقاء أفكارها من فرقة الكيسانية وتشكل امتداداً لها خصوصاً في اعتبار آل الرسول عليه الصلاة والسلام على أنهم موجودات فوق البشر، ذووا علم مطلق يشمل علم الغيب، وبأن الخالق سبحانه وتعالى قد أعطاهم صلاحية التشريع (في العبادات)، وبأن لهم القدرة على التصرف

في الكائنات حتى قتلهم. بل وذهب آخرون إلى القول بحلول روح الخالق أو نوره في جسم النبي أو الإمام، حيث تطورت هذه الفكرة بعد ذلك إلى اعتبار الإمام مظيراً لجانب من روح الخالق، انتقل من آدم عن طريق سلسلة من الأنبياء حتى وصل إليهم، وإن منكر الإمامة كافراً. وقد تطورت المدارس المغالية في الباطنية والتأله على أرض العراق في القرن الثالث هجري، ودخل الغلو إلى كتابات تلك المدارس بدأً من القرن الرابع الهجري، وصار أحد المناهج التي يستلزم معها تكوين الفرد المنتهي.

يراجع الكتب التالية:

ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني، الكافي في الأصول والفروع

وشيخ الطائفة الطوسي، تهذيب الأحكام

وشيخ الطائفة الطوسي، الاستبصار

والشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه

ومحمد باقر بن محمد تقى الماجسى، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

وعبد الحسين شرف الدين، المراجعات، وغيرها.

4 - والمغالاة هنا وجدت في عدة كتب يعدها البعض بأهم الكتب الدينية المعبرة عن محتوى أتباع الـبيت عليهم السلام، فمثلاً جاء في كتاب (منهج النجاة للفيض الكاشاني ص48)، (من جحد إماماً أحدهم فهو بمنزلة من جحد نبوة جميع الانبياء عليهم السلام).، وقال الخميسي، في كتاب (الحكومة الإسلامية، ص52): (أن الأئمة أفضل من الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين).، وقال أبو جعفر في (كتاب الروضة 8 / 135): (ان الناس كلهم اولاد زنا ما خلا شيعتنا)، وعن داود بن فرقان قال: (قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما تقول في قتل النواصي؟ فقال: حلال الدم، ولكنني أتقى عليك، فإن قدرت ان تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء لكيلاً يشهد عليك فافعل).
نقاً عن: ابن مقصد العبدلي، أصحاب التأويلات الفاسدة: القديمة والمعاصرة، مصر، دار عثمان للتراث، بلا سنة نشر، ص200-199.

5- تقى الدين ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية، الرياض، مجمع الملك فهد، 1995، ص487.

⁶- يقول جعفر الحسيني، المتحدث العسكري لكتائب (حزب الله) تنظيم العراق، وهو فصيل مسلح شيعي ضمن الحشد الشعبي في العراق: "الكتائب تتلقى الأوامر من إيران منذ أن بدأت عملياتها المسلحة لأول مرة عام 2006، ضد القوات الأمريكية إبان احتلال الأخيرة للبلاد بين عامي 2003 و2011 وحتى الآن... إن عملياتنا المسلحة كانت بفتوى من المرشد الإيراني علي خامنئي، باعتبارنا نتبع ولاية الفقيه، وليس لنا أية علاقة بالماراجع الدينية في مدينة النجف العراقية". كما أعلن علي الياسري، الأمين العام لفصيل (سرايا الخراساني)، الولاء لخامنئي، كما أعلن أن الحركة تتبع ولاية الفقيه في إيران، ولا تتبع حكومة العراق. أما أكرم الكعبي، الأمين العام لفصيل (حركة النجباء)، فأعلن أن حركته: "تؤمن بأن اتباع ولاية الفقيه الطريق الصحيح نحو تحقيق وحدة الأمة الإسلامية، أن الولاية الآن هي بيد خامنئي، الذي يوجه سياسة الدولة في إيران والعالم الإسلامي، ولذا يجب علينا طاعته، أما السياسي، فنحن نحترمه لكنه لا يقود الدولة".

تقرير: زعماء الحشد الشعبي العراقي يجددون ولاءهم لخامنئي، صحيفة البيان، بتاريخ 8 مارس 2017، على الرابط:

<http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=12872>

وقال أبو آلاء الولائي، الأمين العام لكتائب سيد الشهداء، إحدى فصائل الحشد الشعبي: "إن كتائب سيد الشهداء تشکیل عقائدی مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بولاية الفقيه، ولا يتبع الساسة العراقيین". وقال رضا الموسوي، القيادي في كتائب الغضب التابعة لمنظمة بدر قاطع شمال بغداد: "إن أغلب فصائل المقاومة الإسلامية المنضوية تحت راية الحشد الشعبي مرتبطة

ومدعومة من إيران، وتلقى أوامرها منها وتعلم الحكومة العراقية.. أن أغلب قادة الحشد الشعبي يدينون بالولاية الفقيه".

محمد البغدادي، بعد قرار دمجها بالجيش العراقي.. مليشيا الحشد تؤكد ارتباطها بإيران، الخليج أونلاين، بتاريخ 3 أغسطس 2016، على الرابط: [http://alkhaleejonline.net/articles/1470222745937694600/بعد-قرار-دمجها-بالجيش-العربي-مليشيا-الحشد-تؤكد-ارتباطها- بإiran/](http://alkhaleejonline.net/articles/1470222745937694600/بعد-قرار-دمجها-بالجيش-العربي-مليشيا-الحشد-تؤكد-ارتباطها- بإيران/)

7- التقرير العالمي 2015: العراق، منظمة (Human Rights Watch) على الرابط: <https://www.hrw.org/ar/world-report/2015/country-chapters/268122>

وتذهب منظمة العفو الدولية في تقريرها 2016 / 2017 إلى وجود عدة آلاف من الانتهاكات تتراوح بين: تصفيات جماعية وفردية، وتغييب قسري على أساس الانتماء العقائدي، وتدمير الممتلكات وفرض التزوح، وغيرها، تم ممارستها من مختلف أطراف الصراع في العراق بعد يونيو 2014.

تقرير: العراق احداث عام 2016، موقع المنظمة، على الرابط: <https://www.hrw.org/ar/world-report/2017/country-chapters/298293>

وتحدث احصائية بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي) عن مقتل: أكثر من 20 الف شخص عام 2014، وأكثر من 18 الف شخص عام 2015، وأكثر من 16 شخص عام 2016، وأكثر من 15 الف شخص عام 2017.

تقرير: أعداد الضحايا العراقيين منذ بداية 2003، موقع الأمم المتحدة-العراق، بتاريخ 29 سبتمبر 2017، على الرابط: http://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=itemlist&layout=category&task=category&id=197&Itemid=709&lang=ar&limitstart=40

⁸- قالت نوره البخاري النائبة عن محافظة نينوى ان قوات في: "الحشد الشعبي نفذت حتى الآن أكثر من 21 عملية تغيير ديموغرافي منذ انطلاق العمليات العسكرية في محافظات صلاح الدين (شمال) وديالى (شرق) والأنيبار (غرب) وكركوك (شمال)... هذه العمليات شملت طرد المواطنين السنة، وتوطين آخرين من الشيعة في مناطق جرف الصخر والاسكندرية والبحيرات (شمال بابل ووسط العراق) والسعديه وبعقوبة والمقدادية والخالص وشهرستان ومندلي، في ديالى (شرق)، وبلد والطارمية وسامراء، في صلاح الدين (شمال)".

تقرير: زعماء الحشد الشعبي العراقي يجددون ولاءهم لخامنئي، صحيفة البيان، بتاريخ 8 مارس 2017، على الرابط: <http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=12872>

9- نتائج التقرير النهائي للجنة التحقيق في سقوط الموصل، شبكة روودواالإخبارية، بتاريخ 17 أغسطس 2015، على الرابط: <http://www.rudaw.net/arabic/middleeast/iraq/1708201511>

10- غوتيريش: انتهاكات حقوق الإنسان بسوريا مستمرة، الجزيرة، بتاريخ 23 نوفمبر 2017، على الرابط: <http://www.aljazeera.net/news/international/2017/11/23/غوتيريش-انتهاكات-حقوق-الإنسان-بسوريا-مستمرة>

11- البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام، موقع جامعة Миннесوتا، بتاريخ 22 أبريل 2017، على الرابط: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/UIDHR.html>

12- عن: أبي وايل عن عبد الله رضى الله عنه.
موقع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، على الرابط: <http://hadith.al-islam.com/Page.aspx?pageid=192&BookID=25&PID=168>

- 13 - عن: جابر بن عبد الله، رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى.
عبد الرحمن بن عبد الله السجىم، شرح أحاديث عمدة الأحكام، الحديث 166 في كفن النبي صلى الله عليه وسلم، على الرابط: <http://www.saad.net/Doat/assuhaim/omdah/162.htm>
- 14 - عن: مجاهد عن عائشة، رواه البخارى.
أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، فتح الباري شرح صحيح البخارى، القاهرة، دار الريان للتراث، 1986.
- 15 - عن: أبي هريرة رضى الله عنه.
يجي بن شرف أبو زكريا التنووى، شرح النووى على مسلم، القاهرة، دار الخير، 1996.
- ¹⁶- رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى.
ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، بيروت، دار الجبل، 1995.
- ¹⁷- عن: ابن عباس رضي الله عنهما.
محمد بن إسماعيل البخارى الجعفى، صحيح البخارى، القاهرة، دار ابن كثير، 1993.
- 18 - عن: سعيد بن زيد رضي الله عنه.
أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، فتح الباري شرح صحيح البخارى، القاهرة، دار الريان للتراث، 1986.
- 19 - زهير المالكى، قانون منع الخمور عندما يرتدى السياسي عمامة رجل الدين، موقع كتابات، بتاريخ 25 اكتوبر 2016، على الرابط: <https://kitabat.com/2016/10/25/قانون-منع-الخمور-عندما-يرتدي-السياسي-/>
- 20 - العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - جامعة منيسوتا، على الرابط: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>
- ²¹- غلاى محمد، اجراءات التقاضي امام المحكمة الجنائية الدولية، رسالة ماجستير، جامعة ابو بكر بلقايد-تلمسان، 2005، ص 26-27.
- ²²- اسماء بلهيم، الدور الامنى لروسيا في سوريا بعد ثورات الربيع العربى، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، 2016، ص 36-37.
- 23 - عن: عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، فتح الباري شرح صحيح البخارى، القاهرة، دار الريان للتراث، 1986.
- 24 - صلاح محمود سالم، التزعمات الأصولية في الديانات الثلاث الإبراهيمية، مجلة شؤون عربية، العدد 172، القاهرة، جامعة الدول العربية، 2017.
- 25 - عن: أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ابن رجب الحنفى، جامع العلوم والحكم، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2001.